



المركز الدولي للحقوق والحريات

التحديث الحقوقي الأسبوعي

3/5-9/5/2026



11-5-2026

تاريخ الإصدار

رقم الأرشفة

المخلص التنفيذي:

كشفت الأسبوع المرصود عن مشهد حقوقي معقد يتسم باستمرار الانتهاكات الممنهجة ضد الحقوق الأساسية، حيث تم توثيق 70 حدثاً موزعة بين انتهاكات حقوقية مباشرة، واعتداءات على السيادة، وتقصير في إنفاذ القانون، والنزاعات المسلحة.

أهم المؤشرات المستخلصة:

1. المس بالحقوق الغير قابلة للتصرف: سجل هذا الأسبوع في انتهاك الحقوق "غير القابلة للاشتقاق"، لا سيما عبر توثيق حالات القتل خارج نطاق القانون و التعذيب, مما يؤشر إلى غياب الرقابة على مراكز الاحتجاز وتفشي سياسة الإفلات من العقاب.
2. ترسيخ واقع عسكري حدودي: شكلت انتهاكات السيادة في الجنوب السوري (القنيطرة ودرعا) نسبة كبيرة من إجمالي الأحداث، حيث تم رصد توغلات البرية وإقامة الحواجز الدائمة وتخريب الأعيان المدنية (الأراضي الزراعية)، مما يهدد الأمن الإنساني للسكان المحليين.
3. تآكل دولة القانون: برزت مؤشرات قوية على ارتفاع الانتهاكات الناجمة عن غياب دولة القانون و القصور المؤسسي، والإفلات من العقاب.

أولاً: المقدمة:

فترة التوثيق: من 3 أيار 2026 (06:00) إلى 9 أيار 2026 (06:00)

يرصد هذا التقرير الأسبوعي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا خلال الفترة المذكورة، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية والجهات ذات الصلة. يهدف التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات وتوزعها الجغرافي، وتحديد الجهات ذات المسؤولية القانونية عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على حياة المدنيين وسلامتهم، وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة.

يلتزم التقرير بما يلي:

الإطار القانوني والموقف العملياتي: تُظهر الوقائع المرصودة خلال هذا الأسبوع نمطاً تصاعدياً من الانتهاكات التي تمس "الحقوق غير القابلة للتصرف"، وعلى رأسها الحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي المكفول بموجب المادة (6) و(9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.


- مبدأ التمييز والضرورة: رُصدت خروقات جسيمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني في مناطق التماس، حيث تعرضت الأعيان المدنية لهجمات لا تراعي "مبدأ التمييز" بين الأهداف العسكرية والمدنيين.
- المساءلة ودولة القانون: سُجل خلل هيكلي في ضمانات المحاكمة العادلة، تمثل في حالات "القتل خارج نطاق القانون" و"الاختفاء القسري"، مما يضع الجهات المسيطرة أمام مسؤولياتها القانونية الدولية في منع الإفلات من العقاب.

ثانياً: تحليل المؤشرات البيانية

1. المؤشرات العامة:

المؤشر	العدد الإجمالي
الترويع	32
الجرحي	22
القتلى	14
اعتقال تعسفي	8
تهديد السلم الأهلي	6
مخلفات الحرب	4
حرية التعبير	4
انتهاك الحق في التعليم	2
انتهاك الملكية والممتلكات	2
انتهاكات حقوق الطفل	3
خطف	1
تعذيب	1


إجمالي الانتهاكات حسب التاريخ بين (03/05/2026 - 09/05/2026)



2. مؤشر التوزيع الجغرافي (حسب المحافظات):

يقدم المخطط البياني عرضاً لإجمالي الانتهاكات الموزعة جغرافياً حسب المحافظات خلال الفترة الممتدة من 3 إلى 9 مايو 2026. تصدر محافظة حلب القائمة بتسجيلها أعلى عدد بواقع 13 انتهاكاً، تليها درعا (11) ثم القنيطرة (10). بعد ذلك، تنخفض الأرقام تدريجياً لتسجل دمشق وحماة 6 انتهاكات لكل منهما، وحمص (5)، والحسكة (4)، والسويداء وطرطوس (3 لكل منهما). في أسفل القائمة، تشترك محافظات ريف دمشق، دير الزور، إدلب، واللاذقية بانتهاكين لكل منها، بينما تم تسجيل انتهاك واحد في جنوب لبنان. يشير ارتفاع الانتهاكات في درعا والقنيطرة بشكل خاص إلى نشاط لافيت في المناطق الجنوبية من الجيش الإسرائيلي.

إجمالي الانتهاكات حسب المحافظة بين (09/05/2026 - 03/05/2026)




3. الجهات المنفذة:

يجل هذا المخطط الأطراف المسؤولة عن هذه الانتهاكات، ويلاحظ أن الفئة الأكبر تدرج تحت بند "غير محدد" بواقع 27 حالة، مما يعكس صعوبة في التوثيق لتعدد المجموعات المسلحة وعدم وضوح مرجعياتها في بعض الأحيان. في المرتبة الثانية، يأتي "الجيش الإسرائيلي" كأكبر جهة محددة بـ 20 انتهاكاً، تليه "الحكومة السورية" بـ 16 انتهاكاً. وتتوزع باقي الانتهاكات بين "مجموعات مسلحة" (6 انتهاكات) وأخيراً "الجيش التركي" بانتهاك واحد. تدل الأرقام على وجود بيئة أمنية ضبابية تسهل فيها

عمليات التخفي والإفلات من العقاب. من جهة أخرى، يؤكد الحضور الكثيف للجيش الإسرائيلي (20 انتهاكاً) الطبيعة الإقليمية والتدخلات الخارجية المباشرة كما يشير الانخراط الواضح للقوات الحكومية السورية والجهات المسلحة الأخرى إلى استمرار الانتهاكات وتعدد الفاعلين الميدانيين.

توزيع الانتهاكات حسب الجهة المنفذة (المجموع الكلي: 70)




4. مؤشر نوع الانتهاك :

يوضح المخطط الدائري التوزيع النسبي للانتهاكات بناءً على تصنيفها. يستحوذ "غياب دولة القانون" على الحصة الكبرى بتسجيله 36 انتهاكاً، وهو ما يمثل أكثر من النصف (51.4%) من الإجمالي. يليه في المرتبة الثانية "انتهاكات السيادة" بـ 21 انتهاكاً وبنسبة 30%. أما "انتهاكات حقوق الإنسان" فتأتي في المرتبة الثالثة بـ 11 انتهاكاً (15.7%). وأخيراً، شكلت "الانتهاكات والتجاوزات في الفضاء الرقمي وخطاب الكراهية" النسبة الأقل بواقع انتهاكين فقط (2.86%) ورغم انخفاض النسبة إلا أن الانتهاكات تمثل ثقلًا نوعيًا نظرًا وتفاعلاتها الاجتماعية وحالة الاستقطاب التي تشكلها والتي تزيد تباعد المكونات السورية وتشكل خطراً على السلم الأهلي .

وبنتوسع بالتوصية

يعكس هذا التوزيع واقعاً يتسم بضعف شديد في البنية المؤسسية والأمنية، حيث أن سيطرة "غياب دولة القانون" على أكثر من نصف المشهد تدل على انتشار الفوضى أو غياب آليات المحاسبة والضبط الأمني المعتادة. كما أن النسبة المرتفعة لـ "انتهاكات السيادة" (30%) تؤكد وجود تدخلات و اعتداءات عسكرية/أمنية خارجية ملموسة ومؤثرة. و يتبين أن التحديات الأساسية ذات طابع هيكلي تتعلق بسيادة الدولة واستقرارها الداخلي بالدرجة الأولى.

توزيع الانتهاكات حسب النوع



ثالثاً: التوصيات الختامية

بناءً على تحليل البيانات الموثقة لانتهاكات حقوق الإنسان والأمن خلال الفترة الممتدة من 3 إلى 9 مايو 2026، يتضح أن المشهد العام يتسم بتدهور مركب يجمع بين الانفلات الأمني الداخلي والتدخلات العسكرية الخارجية. يُعد "غياب دولة القانون" المحرك الأساسي لأكثر من نصف الانتهاكات المسجلة، وهو ما ينعكس بشكل مباشر وخطير على الحياة اليومية للمدنيين، حيث تصدر مؤشر "الترويع" بـ 32 حالة، ترافقه معدلات مقلقة في أعداد الضحايا (14 قتيلاً و22 جريحاً).

تتركز بؤر التوتر في الشمال (حلب) والجنوب (درعا والقنيطرة)، وهي مناطق تماس تشهد أعلى معدلات الانتهاكات. مع الارتفاع الملحوظ في "انتهاكات السيادة" (19 حالة خلال أسبوع، وتمثل 30% من الإجمالي العام)، والتي يرتبط جزء كبير منها بالتدخلات المباشرة للجيش الإسرائيلي كأبرز جهة محددة منفذة للانتهاكات.

من جهة أخرى، يبرز تحدي "الإفلات من العقاب" كأحد أخطر مخرجات هذه الفترة، حيث أن العدد الأكبر من الانتهاكات نُفذ بواسطة "جهات غير محددة" (27 انتهاكاً)، مما يعمق حالة الفوضى، ويُصعب

عمليات المساءلة، ويفسح المجال لاستمرار الانتهاكات المتنوعة التي تطل الحقوق الأساسية كحريات التعبير، الحق في التعليم، وحماية الأطفال من مخلفات الحرب والنزاعات.

التوصيات المقترحة

بناءً على الاستنتاجات السابقة، نوصي بما يلي:

تفعيل آليات المساءلة والشفافية: ضرورة العمل على تطوير آليات رصد وتوثيق دقيقة ومستقلة لتحديد هوية "الجهات غير المحددة" التي تستغل غياب دولة القانون، لضمان عدم الإفلات من العقاب والحد من استهداف المدنيين.

حماية المدنيين كأولوية قصوى: مطالبة الأطراف الفاعلة والمجتمع الدولي بالتدخل العاجل لتحديد المدنيين عن الصراعات، وتحديداً في بؤر التوتر الساخنة (حلب، درعا، والقنيطرة)، مع التركيز على إيقاف سياسات "الترويع" التي تصدر قائمة الانتهاكات اليومية.

التدخل الدولي لحماية السيادة: دعوة الهيئات الدولية المعنية ومجلس الأمن إلى تحمل مسؤولياتهم للحد من التدخلات الخارجية والانتهاكات المتكررة للسيادة (لا سيما من قبل الجيش الإسرائيلي)، والتي تلعب دوراً مباشراً في زعزعة الاستقرار ورفع أعداد الضحايا.

مكافحة التحريض الرقمي وخطاب الكراهية: إطلاق حملات توعية رقمية لمواجهة التضليل والتحريض العرقي أو السياسي، مع دعوة منصات التواصل الاجتماعي لتشديد الرقابة على المحتوى الذي يهدد "السلم الأهلي" في سوريا.

معالجة الملفات الحقوقية العاجلة: الضغط للحد من سياسات الاعتقال التعسفي وضمان المحاكمات العادلة وإطلاق حملات عاجلة بالتعاون مع المنظمات الدولية لإزالة مخلفات الحرب والذخائر غير المنفجرة لحماية حق الحياة، وخاصة للأطفال.

تعزيز السلم الأهلي ومكافحة التضليل: دعم مبادرات المجتمع المدني التي تهدف إلى الحد من "خطاب الكراهية" ومواجهة مهددات "السلم الأهلي"، وتأمين بيئة آمنة لحرية التعبير والصحافة بعيداً عن الاستقطاب المسلح.

ضبط فوضى السلاح وحماية الممتلكات: مطالبة السلطات المحلية والقوى المسيطرة على الأرض بتحمل مسؤولياتها في ضبط "انفلات السلاح" خارج الأطر القانونية، والذي يشكل أداة رئيسية في عمليات "الترويع" و"الخطف" وتهديد "الملكية والممتلكات".

تحديد المنشآت التعليمية وحمائتها: استجابةً لحالات "انتهاك الحق في التعليم"، يجب التشديد على التزام جميع الأطراف بالقانون الدولي الإنساني الذي يجرم استهداف المدارس والجامعات أو استخدامها لأغراض عسكرية.

تأمين بيئة العمل الصحفي وحرية التعبير: إدانة حالات "انتهاك حرية الصحافة والإعلام" وتوفير حماية قانونية وميدانية للصحفيين والنشطاء الميدانيين، لتسهيل عمليات الرصد والتوثيق المستقلة للانتهاكات دون خوف من الملاحقة أو "الاعتقال التعسفي".